|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| itu_logo | **الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA-16)****الحمامات، 25 أكتوبر - 3 نوفمبر 2016** | CCITT/ITU-T 60th Anniversary logo |
|  |  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 23للوثيقة 46-A |
|  | 23 سبتمبر 2016 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  |
| الدول الأعضاء في لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات (CITEL) |
| اقتراح لتعديل القرار 75 للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات لعام 2012 – مساهمة قطاع تقييس الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات  |
|  |

|  |  |
| --- | --- |
| تقترح هذه المساهمة إدخال تعديلات صياغية على القرار 75 (المراجَع في دبي، 2012) لمواءمة النص مع القرار 140 (المراجَع في بوسان، 2014) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين والقرار 70/125 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة. وتستند التعديلات كذلك إلى القرار 1332 الصادر عن المجلس الذي يبرز أيضاً دور الاتحاد الدولي للاتصالات في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 من خلال إطار القمة العالمية لمجتمع المعلومات. وتقترح لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات أيضاً إدخال تعديلات صياغية على الأحكام ذات الصلة بفريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت (CWG‑Internet) لتعبر عن القرار 102 (بوسان، 2014) والقرار 1344 للمجلس. | **ملخص:** |

مقدمة

تعرب لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات عن سرورها لانتهاء المجتمع الدولي من استعراض نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد مرور عشر سنوات على انعقادها واعتماده بتوافق الآراء وثيقة ختامية إيجابية وبناءة تستند إلى المساهمات المقدمة من جميع أصحاب المصلحة، وتؤكد اللجنة من جديد رؤية القمة التي تتطلع إلى بناء مجتمع معلومات متمحور حول الإنسان وشامل للجميع وموجه نحو التنمية. وتقر الوثيقة الختامية، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 70/125 بأن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات كانت وستبقى عاملاً تمكينياً حاسماً في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، وتشدد على أن تعاون أصحاب المصلحة المتعددين ومشاركتهم شكّلا المحرك الرئيسي للثورة الرقمية التي حدثت طوال العقد الماضي، وتؤكد أن المبادئ التي أرستها القمة والإطار الذي وضعته ما زالا مفيدين جداً لنا.

وتدعم لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات أيضاً نداء المجتمع الدولي بالمواءمة الوثيقة بين إطار القمة العالمية لمجتمع المعلومات وخطة 2030. وبالفعل، حددت الوثيقة الختامية فرص تحقيق خطة 2030 والأهداف المرتبطة بها من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ودعت الوثيقة الختامية على وجه التحديد جهات تسهيل خطوط عمل القمة إلى استعراض خطط تقديم تقاريرها وخطط عملها من أجل دعم تنفيذ خطة 2030. وستساهم جميع قطاعات الاتحاد بما فيها قطاع تقييس الاتصالات في تنفيذ خطة 2030 من خلال إطار القمة. وتحدد التعديلات المقترح إدخالها على القرار 75 هذه الأدوار وتوضحها وفقاً للقرار 1332 للمجلس.

ومن جهة أخرى، يتضمن القرار 75 أحكاماً بشأن قضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت وفريق العمل التابع للمجلس المعني بهذه القضايا جرى تحديثها في مؤتمر المندوبين المفوضين للاتحاد لعام 2014 ودورة مجلس الاتحاد لعام 2016. ومن ثم، نقترح إجراء تحديثات ترمي إلى مواءمة تلك الجوانب مع هذه الاتفاقات الحديثة وأخذ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 70/125 في الاعتبار.

المقترح

تقترح لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات مراجعة القرار 75 من أجل مواءمة أحكام القمة العالمية لمجتمع المعلومات مع القرار 140 (المراجَع في بوسان، 2014) والقرار 70/125 للجمعية العامة للأمم المتحدة والقرار 1332 للمجلس، وتحديث الأحكام ذات الصلة بفريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت لتعبر عن القرار 102 (المراجَع في بوسان، 2014) والقرار 1344 للمجلس.

MOD IAP/46A23/1

القـرار 75 (المراجَع في الحمامات، 2016)

مساهمة قطاع تقييس الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات
في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات

(جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (الحمامات، 2016)،

إذ تضع في اعتبارها

 *أ )* النواتج ذات الصلة لمرحلتي القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS)؛

*ب)* القرار A/70/125 للجمعية العامة للأمم المتحدة الذي يتضمن الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الاستعراض الشامل لتنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

*ج)* القرار A/70/1 للجمعية العامة للأمم المتحدة بعنوان: "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"؛

*ﺩ )* القرارات والمقررات ذات الصلة المتعلقة بتنفيذ النواتج ذات الصلة لمرحلتي القمة العالمية لمجتمع المعلومات وتلك المتعلقة بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت التي اعتمدها مؤتمر المندوبين المفوضين (بوسان، 2014):

’1‘ القرار 71 (المراجَع في بوسان، 2014) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن الخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2015‑2012؛

’2‘ القرار 101 (المراجَع في بوسان، 2014) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن الشبكات القائمة على بروتوكول الإنترنت؛

’3‘ القرار 102 (المراجَع في بوسان، 2014) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن دور الاتحاد فيما يتعلق بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت وإدارة موارد الإنترنت، بما في ذلك أسماء الميادين والعناوين؛

’4‘ القرار 130 (المراجَع في بوسان، 2014) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن تعزيز دور الاتحاد في مجال بناء الثقة والأمن في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

’5‘ القـرار 131 (ال‍مراجَع في بوسان، 2014) بشأن قياس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لبناء مجتمع معلومات جامع وشامل للجميع؛

’6‘ القرار 133 (المراجَع في بوسان، 2014) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن دور إدارات الدول الأعضاء في إدارة أسماء الميادين الدولية الطابع (متعددة اللغات)؛

’7‘ القـرار 139 (ال‍مراجَع في بوسان، 2014) بشأن استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل سد الفجوة الرقمية وبناء مجتمع معلومات شامل للجميع؛

’8‘ القرار 140 (المراجَع في بوسان، 2014) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن دور الاتحاد في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

’9‘ القرار 178 (غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن دور الاتحاد في تنظيم العمل بشأن الجوانب التقنية لشبكات الاتصالات من أجل دعم الإنترنت؛

*ﻫ )* دور قطاع تقييس الاتصالات (ITU−T) في تنفيذ الاتحاد للنواتج ذات الصلة للقمة العالمية لمجتمع المعلومات وفي مواءمة دور الاتحاد ووضع معايير الاتصالات في سبيل بناء مجتمع المعلومات، بما في ذلك الاضطلاع بدور تنسيقي ريادي في عملية تنفيذ نواتج القمة، كجهة توجيه/تيسير لتنفيذ خطوط العمل جيم2 وجيم5 وجيم6 والمشاركة مع أصحاب المصلحة الآخرين، حسب الاقتضاء، في تنفيذ خطوط العمل جيم1 وجيم3 وجيم4 وجيم7 وجيم8 وجيم9 وجيم11 وجميع خطوط العمل الأخرى ذات الصلة ونواتج القمة الأخرى، وذلك ضمن الحدود المالية التي حددها مؤتمر المندوبين المفوضين؛

*و )* أن إدارة الإنترنت تشمل القضايا التقنية وقضايا السياسات العامة على السواء ومن ثم ينبغي أن تضم كل أصحاب المصلحة والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات الدولية ذات الصلة طبقاً للفقرات 35*أ)* إلى 35 *ﻫ)* من برنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات،

وإذ تضع في اعتبارها كذلك

 *أ )* أن فريق العمل التابع لل‍‍‍‍مجلس والمعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات (WG‑WSIS) مفتوح أمام جميع أعضاء الاتحاد ويمثل آلية فعالة تسهّل على الدول الأعضاء تقديم مساهمات بشأن دور الات‍حاد في تنفيذ نواتج القمة، وفقاً للقرار 140 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين؛

*ب)* أن فريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت (CWG-Internet)، عزز مشاركة الحكومات في معالجة قضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت؛

*ج)* أن المشاورات المفتوحة والحضورية مع جميع أصحاب المصلحة بشأن قضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت التي ينظمها فريق العمل التابع للمجلس والمعني بهذه القضايا وفقاً للقرار 1336 للمجلس ضرورية لتوحيد الرؤى التي قد تكون لدى مختلف مجموعات أصحاب المصلحة بشأن موضوعات محددة؛

*ﺩ )* أن هناك إقراراً بالحاجة إلى تحسين التنسيق والتعميم والتفاعل من خلال: ’1‘ تحاشي الازدواج في الجهود عن طريق التنسيق المركز بين لجان دراسات الاتحاد ذات الصلة التي تتناول قضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت والجوانب التقنية لشبكات الاتصالات من أجل دعم الإنترنت؛ ’2‘ تعميم المعلومات ذات الصلة الخاصة بالسياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت على أعضاء الاتحاد وأمانته العامة وعلى مكاتب الاتحاد؛ ’3‘ النهوض بالتعاونية المعززة والتفاعل في المجال التقني بين الاتحاد والمنظمات والكيانات الدولية الأخرى ذات الصلة،

وإذ تدرك

 *أ )* الإمكانات التي تنطوي عليها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (خطة 2030) وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، علماً أن بإمكانها تسريع عجلة التقدم في تحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة البالغ عددها 17 هدفاً؛

*ب)* أن المكاسب العظيمة التي تحققت خلال العقد الماضي فيما يخص التوصيلية واستعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والابتكار في هذا المجال أدت إلى استحداث أدوات جديدة تساعد على القضاء على الفقر وتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية،

وإذ تدرك كذلك

 *أ )* أن إدارة الإنترنت ينبغي أن تواصل اتباع الأحكام المنصوص عليها في نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، واعتباراً أن الإنترنت مرفق عالمي فإن إدارته تشمل عمليات متعددة الأطراف وشفافة وديمقراطية ومتعددة أصحاب المصلحة، مع المشاركة التامة للحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمنظمات الدولية والأوساط التقنية والأكاديمية وجميع أصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة كل حسب دوره ومسؤولياته؛

*ب)* أن مبادرات مختلفة نُفِّذت وأُحرز بعض التقدم فيما يتعلق بالعملية الرامية إلى تعزيز التعاون المبينة في الفقرات من 69 إلى 71 من برنامج عمل تونس، وأن الجمعية العامة للأمم المتحدة دعت في القرار 70/125 إلى مواصلة الحوار والعمل على تنفيذ التعاون المعزز وطلبت من رئيس لجنة الأمم المتحدة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية إنشاء فريق عمل يكفل المشاركة التامة لجميع أصحاب المصلحة تحقيقاً لهذا الغرض، وقد بدأ الفريق عمله بالفعل؛

*ج)* أن الأهداف المحددة في خطة 2030 والبالغ عددها 17 هدفاً تتميز بطابع متكامل غير قابل للتجزئة يشمل مجالات اقتصادية واجتماعية وبيئية من أجل بناء مجتمعات سلمية وعادلة وشاملة، وحماية حقوق الإنسان وتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، وضمان حماية دائمة لكوكب الأرض وموارده الطبيعية؛

*د )* أنه ينبغي أن يكون للحكومات أدوار ومسؤوليات على قدم المساواة بالنسبة للإدارة الدولية للإنترنت ومن أجل كفالة استقرار وأمن واستمرار الإنترنت مع الإقرار في الوقت ذاته بضرورة قيام الحكومات بوضع سياسات عامة بالتشاور مع كل أصحاب المصلحة، على نحو ما ورد في الفقرة 68 من برنامج عمل تونس؛

*ﻫ )* الحاجة إلى تعاونية معززة في المستقبل لتمكين الحكومات من تنفيذ أدوارها والاضطلاع بمسؤولياتها على قدم المساواة في مسائل السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت، ولكن ليس في الشؤون التقنية والتشغيلية اليومية التي لا تؤثر على مسائل السياسات العامة الدولية، كما ورد في الفقرة 69 من برنامج عمل تونس،

وإذ تأخذ في الحسبان

 *أ )* القرار 30 (المراجَع في دبي، 2014) الصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC)، بشأن دور قطاع تنمية الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

*ب)* القرار ITU-R 61 (جنيف، 2015) الصادر عن جمعية الاتصالات الراديوية، بشأن مساهمة قطاع الاتصالات الراديوية في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

*ج)* البرامج والأنشطة والمبادرات الإقليمية الجارية وفقاً لقرارات المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2014 من أجل سد الفجوة الرقمية؛

*د )* القـرار 44 (المراجَع في دبي، 2012) الصادر عن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات بشأن سد الفجوة التقييسية بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة؛

*ﻫ )* الأعمال ذات الصلة التي أنجزها الاتحاد بالفعل و/أو التي سيقوم بها بتوجيه من فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات من أجل تنفيذ نواتج القمة،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار

 *أ )* القرار 1332 (المعدّل في 2016) الصادر عن المجلس بشأن دور الاتحاد في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات مع مراعاة خطة 2030؛

*ﺏ)* القرار 1336 الصادر عن المجلس بشأن فريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت؛

*ج)* القرار 1344 الصادر عن المجلس بشأن نسق العملية التشاورية المفتوحة لفريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار كذلك

أن الأمين العام للاتحاد أنشأ فريق المهام التابع للاتحاد والمعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات والذي يتمثل دوره في وضع الاستراتيجيات وتنسيق سياسات الاتحاد وأنشطته المتعلقة بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات، على النحو المشار إليه في القرار 1332 الصادر عن المجلس،

تقـرر

1 أن يواصل قطاع تقييس الاتصالات أعماله المتعلقة بتنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات وأنشطة المتابعة الخاصة بها ضمن ولايته؛

2 أن ينفذ قطاع تقييس الاتصالات الأنشطة التي تقع ضمن ولايته ويشارك مع أصحاب المصلحة الآخرين، حسبما يكون ملائماً، في تنفيذ جميع خطوط العمل ذات الصلة وغير ذلك من نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

3 أن تنظر لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ذات الصلة ضمن دراساتها في نتائج فريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت؛

4 أن قطاع تقييس الاتصالات ينبغي أن يساهم في تحقيق أهداف خطة 2030 من خلال إطار القمة العالمية لمجتمع المعلومات وعلى نحو ينسجم معه،

تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات

1 بتزويد فريق العمل المعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات بملخص شامل عن أنشطة قطاع تقييس الاتصالات المتعلقة بتنفيذ نواتج القمة والأنشطة المتعلقة بخطة 2030؛

2 بضمان تحديد أهداف ملموسة ومواعيد نهائية للأنشطة المتعلقة بالقمة وبضمان مراعاة هذه الأهداف والمواعيد في الخطط التشغيلية لقطاع تقييس الاتصالات، مع أخذ خطة 2030 في الاعتبار، وفقاً للقرار 140 (المراجَع في بوسان، 2014) والقرار 1332 (المعدَّل في 2016) للمجلس؛

3 بتقديم معلومات عن الاتجاهات الناشئة استناداً إلى أنشطة قطاع تقييس الاتصالات؛

4 باتخاذ الإجراءات الملائمة لتسهيل الأنشطة المتعلقة بتنفيذ هذا القرار،

تدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع

1 إلى تقديم مساهمات إلى لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ذات الصلة وإلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات، حسب الاقتضاء، والإسهام في أعمال فريق العمل المعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات فيما يتعلق بتنفيذ نواتج القمة ضمن ولاية الاتحاد، مع مراعاة خطة 2030؛

2 إلى تقديم الدعم لمدير مكتب تقييس الاتصالات والتعاون معه في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ذات الصلة في قطاع تقييس الاتصالات،

تدعو الدول الأعضاء

إلى تقديم المساهمات إلى فريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت،

تدعو جميع أصحاب المصلحة

1 إلى المشاركة بنشاط في أنشطة الاتحاد المتعلقة بتنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، بما في ذلك أنشطة قطاع تقييس الاتصالات، دعماً لتحقيق خطة 2030، حسب الاقتضاء؛

2 إلى المشاركة بنشاط في المشاورات المفتوحة الإلكترونية والحضورية بشأن قضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_